

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٩٧١) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر:-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
- = وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني،
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة،
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية،
- = وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين المؤرخ ٢٣/٤/٢٠١٣ بشأن تخصيص قطعة أرض فضاء بمساحة ٢م١٥٠٠ لكل منها لصالح مديرية الأمن بالبحر الأحمر لإنشاء وحدة مطافي بقرية أبو رماد ونقطة شرطة بقرية رأس حدربه،
- = وعلى موافقتنا،

قرارالمادة الأولى

- تخصص عدد (٢) قطعة أرض فضاء بمدينة الشلاتين باسم الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين لصالح مديرية الأمن بالبحر الأحمر وبيانها كآتي:-
١. قطعة أرض بمساحة ٢م١٥٠٠ فقط (ألف وخمسمائة متر مربع لا غير) بقرية أبو رماد لإقامة وحدة مطافي عليها طبقاً للكروكي المعتمد منا.
 ٢. قطعة أرض بمساحة ٢م١٥٠٠ فقط (ألف وخمسمائة متر مربع لا غير) بقرية رأس حدربه لإقامة نقطة شرطة عليها طبقاً للكروكي المعتمد منا.

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة الشلاتين تسليم قطعتي الأرض المخصصة لصالح مديرية الأمن بالبحر الأحمر لإنشاء وحدة مطافي ونقطة شرطة عليها على ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد/

لواء مهندس/ محمد محمد كامل